

أحكام القرآن

. @ 53 @

وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك نحوه قال كان أهل الجاهلية يجعلونه صفرين فلذلك قال النبي لا صفر وكذلك روى أشهب عنه .

الثالث تبديل الحج قال مجاهد بإسناد آخر إنما النسيء زيادة في الكفر قال حجا في ذي الحجة عامين ثم حجا في المحرم عامين ثم حجا في صفر عامين فكانوا يحجون في كل سنة في كل شهر عامين حتى وافت حجة أبي بكر في ذي القعدة ثم حج النبي في ذي الحجة فذلك قول النبي في الحديث الصحيح في خطبته إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض رواه ابن عباس وغيره واللفظ له قال قال رسول الله ﷺ أيها الناس اسمعوا قولي فإنني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد يومي هذا في هذا الموقف أيها الناس إن دماءكم وأموالكم حرام إلى يوم تلقون ربكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وإنكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم وقد بلغت فمن كان عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها وإن كل ربا موضوع ولكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون قضى الله ﷻ أن لا ربا وإن ربا عباس بن عبد المطلب موضوع كله وإن كل دم كان في الجاهلية موضوع وإن أول دمائكم أضع دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل فهو أول ما بدأ به من دماء الجاهلية . أما بعد أيها الناس فإن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم ولكنه إن يطع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم فقد رضي به فاحذروه أيها الناس على دينكم وإن النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا إلى قوله ما حرم الله ﷻ وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض وإن عدة الشهور عند الله ﷻ اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ' وذكر سائر الحديث